

الحج.. معطياته، أحكامه والروايات المشتركة فيه

منها، وأمسكوا ما شئتم...» الحديث ([798]). وأخرجه البيهقي عن محمد بن عبد الله الحافظ، عن أبي الحسن بن عبدوس، عن عثمان بن سعيد الدارمي، عن محمد بن كثير، عن سفيان، وعن أبي الفضل بن إبراهيم، عن أحمد بن سلمة، عن محمد بن بشّار، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ولفظ الحديث: «...وكنتم نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ليتسع ذو الطول على من لا طول له فكلوا ما بدا لكم وأطعموا وادخروا...» الحديث ([799]). باب أن الإهلال بالحجّ إنّما يكون في أشهر الحجّ ما ورد عن طريق أهل البيت (عليهم السلام): 1 - (الكافي): روى الشيخ محمد بن يعقوب الكليني عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن مثنى الحنّاط، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «(الحجّ أشهر معلومات) ([800]) شوّال وذو القعدة وذو الحجة، ليس لأحد أن يحجّ فيما سواه» ([801]).